

قرار لمجلس المنافسة عدد 73/ق/2025 صادر في 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) المتعلق بتولي شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المملوكة بالكامل لشركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Farmalac SARL».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) :

وبعد تأكد رئيسة فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 030/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 5 رمضان 1446 (6 مارس 2025)، المتعلق بتولي شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المملوكة بالكامل لشركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Farmalac SARL» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 2025/036 بتاريخ 9 رمضان 1446 (10 مارس 2025) والقاضي بتعيين السيد طارق اعلاتن مقررًا في الموضوع طبقًا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 10 رمضان 1446 (11 مارس 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من رمضان 1446 (13 مارس 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 25 من شوال 1446 (24 أبريل 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد اللاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقًا مبدئيًا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بتاريخ 17 فبراير 2025، المعدل بتاريخ 5 ماي 2025، والذي ينص على شروط اقتناء شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المملوكة بالكامل لشركة «Dislog J Group SA» 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به لشركة «Farmalac SARL» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفًا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المملوكة بالكامل لشركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Farmalac SARL» عبر اقتناء 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهما من جهة، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم. ومن جهة أخرى، كون رقم المعاملات الإجمالي دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 400 مليون درهم، وأن يفوق رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل اثنتين على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Dislog Group S.A»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والمسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 403199، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية اولاد صالح، الدار البيضاء، وتنشط في مجال الاستثمار وتمتلك مساهمات في عدة فروع تنشط في قطاعات التوزيع والصناعة والمنتجات الصيدلانية وشبه الصيدلانية :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** «Dislog Dispositifs Médicaux SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والمسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 670155. تم إنشاء هذه الشركة في مارس 2025 وهي مملوكة حاليا بنسبة 100% لشركة «Dislog Group SA» في إطار الهيكلة الداخلية لأنشطتها في قطاع المستلزمات والأجهزة الطبية :

- **الجهة المستهدفة :** «Farmalac SARL»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها الاجتماعي بالمنطقة الصناعية، عمران الساحل، الشطر الرابع، حد السوالم برشيد، والمسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة الابتدائية التجارية للدار البيضاء تحت رقم 14845. وتنشط هذه الشركة في قطاع استيراد وتوزيع وتلفيف المنتجات الصيدلانية وكذلك المواد الخام المخصصة للصناعات الصيدلانية :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي سيمكن شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» من تعزيز مكانتها الاستراتيجية مع تنوع أنشطتها من خلال دمج قطاع ذي قيمة مضافة عالية. ويهدف المقتني أيضا إلى التوسع في سوق الصحة والأدوية، للاستفادة من نموها القوي في المغرب وأفريقيا :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع مواد التعبئة والتلفيف والمواد الخام لصناعة الأدوية. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير :

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون سوق توزيع مواد التعبئة والتغليف والمواد الخام لصناعة الأدوية، تعرف تعددا للفاعلين ولن تتأثر بعملية التركيز الحالية نظرا لعدم تقاطع أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق المعنية، لكون الشركة المقتنية لا تنشط في سوق توزيع مواد التعبئة والتغليف والمواد الخام لصناعة الأدوية، وكذا لكون حصة السوق المعنية للشركة المستهدفة تظل ضعيفة حيث لا تتعدى نسبة 5 بالمائة، ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق الوطنية لتوزيع مواد التعبئة والتغليف والمواد الخام لصناعة الأدوية ؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر إلى توفر الزبناء على قوة تفاوضية مهمة، مع وجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق ؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالنظر لضعف حصص أطراف العملية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير واردة. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 030/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 5 رمضان 1446 (6 مارس 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Dispositifs Médicaux SA» المملوكة بالكامل لشركة «Farmalac SARL» المراقبة الحصرية لشركة «Dislog Group SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيدة شيماء عبو، وعضوية السيد عبد الخالق التهامي وعثمان الفردوس.

الإمضاءات :

شيماء عبو.

عثمان الفردوس.

عبد الخالق التهامي.